

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

ـ(294)ـ والفاسق لا يصلح أن يكون قائداً وحاكماً كما هو الظاهر من آراء الفقهاء ، قال الزمخشري: «ان الفاسق لا يصلح للإمامة، وكيف يصلح لها من لا يجوز حكمه وشهادته، ولا تجب طاعته ولا يقبل خبره، ولا يقدم للصلاة...»(1). وقد أطبق جميع المفسرين – للآية الكريمة: «لَا يَنْدَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ»؟ على عدم جواز تولي الظالم والفاسق للحكم، وبالتالي لا تجب طاعته، بل تحرم وخصوصاً في الأوامر التي تستبطن المعصية، فعن معاذ قال: يا رسول الله أرأيت ان كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك، ولا يأخذون بأمرك، فما تأمرني من أمرهم؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «لا طاعة لمن لم يطع الله»(2). وقد ذهب كثير من الفقهاء إلى وجوب عزل الحاكم الفاسق ان أصرّ على فسقه، وهو محل اتفاق فقهاء الشيعة، وتابع بعض فقهاء السنة هذا الرأي ومنهم: الماوردي، وعبدالقاهر البغدادي، واليزدوي وابن حزم الطاهري والجرجاني(3). ثالثاً – وجوب الالتزام بالأخلاق الإسلامية من قبل الحاكم يجب على الحاكم وولاته وجميع العاملين في مؤسسات الدولة الالتزام بالأخلاق الإسلامية، بل يجب عليه أن يكون قدوة لغيره في ذلك، قال الإمام علي عليه السلام: «ينبغي لمن ولي أمر قوم أن يبدأ بتقويم نفسه قبل أن يشرع في تقويم رعيته...»(4). وقال عليه السلام:

[1] ـ الكشف 1: 184، الزمخشري، نشر البلاغة، قم، 1415

هـ. 2ـ مجمع الزوائد 5: 225. 3ـ طرق تولي القائد: 202، عن الأحكام السلطانية: 17، أصول الدين: 190، الفصل في الملل والأهواء والنحل 4: 175، شرح المواقف 8: 353. 4ـ شرح نهج البلاغة 20: 269.